بسم الله الرحمن الرحيم

## نمـــوذج أ

استعن بالله تعالى ثم أجب عن الأسئلة الآتية في النموذج المحدد للإجابة

**ملاحظة: الاعتماد في الإجابة على الكتاب المقرر فقط**

( عدد الأسئلة : خمسون سؤالاً في صفحتين )

| | |
|---|---|
| (١) | قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَايَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَايَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾. هذه الآية الكريمة دليل من أدلة القاعدة الثانية عشرة: مسائل الاجتهاد لايسوغ فيها الإنكار إلا ببيان الحجة . (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٢) | " قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها "، هذه العبارات تمثل التعريف الاصطلاحي لـ : (أ) القاعدة. (ب) الضابط . |
| (٣) | القاعدة الفقهية هي: حكم كلي شرعي عملي ينطبق على صور عملية متعددة، من باب واحد تعرف أحكام منه . (أ) صح. (ب) خطأ . |
| | المصادر التي يستقي منها العلماء القواعد الفقهية هي: |
| (٤) | (أ) نصوص الشرع من الكتاب والسنة. (ب) ماكان مصدرها الإجماع. (ج) ما أُخذ من كلام الفقهاء. (د) جميع ماسبق . |
| (٥) | لايجوز قيام الشخص في هوى نفسه لجلب دنيا أو دفع مضرة دنيوية ويخرج ذلك مخرج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٦) | يحرم إظهار الغيبة للناس في قالب التعجب أو الاغتمام لحال المغتاب أو في صورة غضبٍ لله تعالى. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٧) | يجب على من يفتي الناس ويعلمهم أن ينظر إلى البواعث على الأعمال؛ لأن لها تأثيراً في الفتوى والأحكام. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٨) | عند مناظرة أهل البدع لا بأس أن يزيد المناظرون في المناظرة نوعاً من الباطل. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٩) | لايجوز أن يُنكر على من يشغله منكره عن منكر أعظم منه. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (١٠) | منطوق القاعدة الرابعة يقول: " الوجوب معلّق بـ : (أ) البلوغ. (ب) التمييز. (ج) الاستطاعة. (د) أ + ب . |
| (١١) | يشرع للدعاة تأخير البلاغ والبيان لشيء من أمور الدين إلى وقت التمكن إذا كانوا لايستطيعون بيانها في الحال. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (١٢) | الأصل في العبادات التوقيف، ومعنى التوقيف: (أ) المنع. (ب) الجواز. (ج) نص الشارع المتعلق ببعض الأمور. |
| (١٣) | ليس لأحد من الناس أن يَسُنَّ نوعاً من الأذكار ويجعلها عبادة راتبة يواظب الناس عليها. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (١٤) | يشرع للدعاة اتخاذ أمور ما لتكون شعاراً لأهل النسك والعبادة. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (١٥) | ليس لأحد أن ينصّب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته ويوالي ويعادي عليها غير النبي ﷺ . (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (١٦) | أهل السنة والحديث أعظم الناس اتفاقاً وائتلافاً، وكل مَن كان مِن الطوائف إليهم أقرب كان إلى الاتفاق والائتلاف أقرب. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (١٧) | لايجوز أن يكفّر أحد من المسلمين أو يفسّق إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة وانتفت المحجة. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (١٨) | الانتساب إلى التنظيمات الدعوية إذا كانت تؤدي إلى الفرقة والاختلاف: (أ) يجوز. (ب) لايجوز . |
| (١٩) | الاجتهاد المأذون به شرعاً لايؤدي إلى الافتراق والاختلاف بين المؤمنين إلا مع: (أ) التعدي. (ب) الظلم. (ج) البغي. (د) جميع ماذكر . |
| (٢٠) | جاء في الكتاب المقرر: العبادات مبناها على الشرع والاتباع لا على الهوى والابتداع. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٢١) | لو قضى أو أفتى عالم بقول سائغ يخرج عن أقوال الأئمة الأربعة: (أ) يشرع الإنكار عليه. (ب) لايشرع الإنكار عليه. |
| (٢٢) | المسائل التي ليس فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً. (أ) يجوز الإنكار على المجتهد فيها. (ب) لايجوز الإنكار عليه . |
| (٢٣) | " دين الله وسط بين الغالي فيه والجافي عنه "، هذه القاعدة تميّز بين مناهج الفرق المخالفة في جانب: (أ) العقائد. (ب) الأحكام. (ج) الأخلاق. (د) السلوك. (هـ) جميع ماذكر . |
| (٢٤) | جعل الله تعالى شريعته المنزلة على رسوله محمد ﷺ وسطاً في: (أ) أنبياء الله ورسله. (ب) الشرائع. (ج) الحلال والحرام. (د) الأسماء والصفات. (هـ) جميع ماذكر . |

| | |
|---|---|
| (٢٥) | يجب على المصلحين الإنكار على الناس ماهم فيه من مخالفة الأوامر وارتكاب النواهي بالطريق الشرعي بلا اعتداء ولا تفصير. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٢٦) | مخالطة الدعاة والمربين للناس مطلقاً. (أ) أمر مطلوب. (ب) خطأ . |
| (٢٧) | استدلال العلماء وطلبة العلم بالقياس في معظم الشريعة. (أ) صحيح. (ب) خطأ . |
| (٢٨) | الطريق الواجب على الدعاة والمصلحين عدم هجر أهل البدع وعدم الإنكار عليهم. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٢٩) | إن أول مايجب على الدعاة: دعوة الناس إلى توحيد الله وعبادته وحده لاشريك له . (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٣٠) | الدعوة إلى أصول الحسنات تستلزم: (أ) بعضها. (ب) أكثرها. (ج) سائرها . |
| (٣١) | الأصول المتفق عليها بين الأنبياء عليهم السلام: (أ) وجوب عبادة الله وحده وتحريم الإشراك به. (ب) وجوب بر الوالدين والإحسان إليهما. (ج) وجوب حفظ النفس وتحريم قتلها. (د) تحريم سائر الفواحش. (هـ) جميع ماذكر . |
| (٣٢) | جماع الحسنات وأساسها هو: (أ) البر. (ب) الإحسان. (ج) العلم. (د) الصدق. (هـ) أ + ب . |
| (٣٣) | الشح هو الباعث على الذنوب الثلاثة: (أ) البخل والقطيعة. (ب) الفجور. (ج) الفواحش. (د) أ + ج. (هـ) أ + ب. |
| (٣٤) | دعوة الناس إلى فعل أركان الإسلام كالتوحيد والصلاة والزكاة وغيرها يقودهم لامتثال سائر أحكام الدين . (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٣٥) | الدعوة إلى الله تتضمن الأمر بكل ما أمر الله به والنهي عن كل مانهى الله عنه . (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٣٦) | يجب على الدعاة دعوة الناس إلى أعمال القلوب مثل: (أ) الإخلاص. (ب) التوكل. (ج) الرجاء. (د) الخشية. (هـ) كل ماذكر . |
| (٣٧) | يجب الإنكار على أهل البدع ومعاقبتهم، فإن لم يُقدر على ذلك فيهجرون ولا يعاشرون حتى يتوبوا. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٣٨) | إن كل منكر أعلن به صاحبه وجب الإنكار عليه. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٣٩) | من أظهر المنكر وجب : (أ) الإنكار عليه. (ب) أن يهجر. (ج) أن يُذم. (د) جميع ماذكر . |
| (٤٠) | " المنكرات الظاهرة يجب إنكارها "، ويستثنى من هذا الضابط يأتي: (أ) ما كان في إنكاره مفسدة أعظم. (ب) لو خاف الناهي عن المنكر الضرر على نفسه. (ج) أ + ب . |
| (٤١) | الأصل في العادات مايأتي: (أ) العفو. (ب) المسامحة. (ج) المنع. (د) أ + ب. (هـ) جميع ماذكر . |
| (٤٢) | أساس السيئات ونظامها هو: (أ) السب. (ب) القتل. (ج) الاستهزاء. (د) الغيبة. (هـ) الكذب . |
| (٤٣) | المبتدع المظهر لبدعته والداعي إليها يجب على المسلمين الإنكار عليه علانية . (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٤٤) | الفرق بين الحجّة والمحجّة: أن الحجة هي الطريق المسدود، والمحجة هي الدليل والبرهان. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٤٥) | مسائل الاجتهاد يسوغ فيها الإنكار. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٤٦) | من صار من المفتين إلى قولٍ مقلِّداً لقائله لم يكن له أن ينكر على من صار إلى القول الآخر مقلداً لقائله. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٤٧) | أهل السنة والجماعة وسط في الحلال والحرام؛ فلم يحرموا طيبات أحلّت لهم، ولم يستحلوا الخبائث وجميع المحرمات. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٤٨) | ترك مخالطة الدعاة والمربين للناس والعزلة عنهم. (أ) صح. (ب) خطأ . |
| (٤٩) | " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب الإمكان ". هذه الجملة تمثل: (أ) قاعدة من القواعد. (ب) ضابطاً من الضوابط . |
| (٥٠) | لايجوز إقرار أهل الذِّمة على إظهار منكرات دينهم المحرَّف. (أ) صح. (ب) خطأ . |

أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يرزقنا

وإياكم صحة في إيمان وإيمانا في حسن خلق

وتحابا بنبعه فلاح

أستاذ المادة:

د. محمد بن عبد الله الحلواني